



## قرار المجلس الأعلى للقضاء

رقم ( 74 ) لسنة 2026 م

بتعديل حكم في قرار المجلس الأعلى للقضاء رقم (20) لسنة 2025 م  
بإعادة تنظيم ضوابط وإجراءات ترشيح أعضاء الهيئات القضائية  
لدراسات العليا بالداخل والخارج



دولة ليبيا

### المجلس الأعلى للقضاء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري المؤقت وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (87) لسنة 1971م بشأن إنشاء إدارة القضايا .
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 1981م بشأن إنشاء إدارة المحاماة العامة .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 1992م بشأن إنشاء إدارة القانون .
- وعلى القانون رقم ( 6 ) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم ( 4 ) لسنة 2011م بتعديل القانون رقم (6) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء .
- وعلى قرار المجلس الأعلى للقضاء رقم (20) لسنة 2025م بإعادة تنظيم ضوابط وإجراءات ترشيح أعضاء الهيئات القضائية للدراسات العليا بالداخل والخارج .
- وعلى الحكم الدستوري رقم (6 لسنة 73ق) الصادر عن الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا في 2026/01/28م .
- وعلى ما تداوله المجلس الأعلى للقضاء في اجتماعه ( الحادي عشر ) لسنة 2026م المنعقد بتاريخ 2026/05/06م .

### ق ر ر

#### مادة (1)

تُعدل المادة (6) من قرار المجلس الأعلى للقضاء رقم (20) لسنة 2025م بإعادة تنظيم ضوابط وإجراءات ترشيح أعضاء الهيئات القضائية للدراسات العليا بالداخل والخارج بحيث يجري نصها على النحو التالي :

تشكل لجنة بقرار من السيد رئيس إدارة التفتيش على الهيئات القضائية تتولى دراسة الطلبات المقدمة من أعضاء الهيئات القضائية للترشيح باستكمال الدراسات العليا للحصول على الإجازة العليا أو الدقيقة والعرض على المجلس الأعلى للقضاء .

#### مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه ويلغى كل حكم يخالفه .

المجلس الأعلى للقضاء



صدر في : 26 ذوالقعدة / 1447 هـ .  
الموافق : 14 / مايو / 2026 م .  
المجلس .  
الشعواني